

قرار مجلس الوزراء

رقم ٨ لسنة ٢٠١٤

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجنسية المصرية الصادر بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى ما عرضه وزير الداخلية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / هشام محمد أحمد الطيب ،
وذلك لإقامته الدائمة خارج البلاد وارتباطه بإحدى الهيئات الأجنبية التى تعمل على تفويض
النظام الاجتماعى والاقتصادى للدولة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره ،
وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ ذى الحجة سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٥ أكتوبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب